1 - سنة مؤكدة آكد من صلاة الجماعة أي لو لم يجد المسافر مسافرا مثله يصلي معه جماعة صلى [ص 229] منفردا على القصر ولا يقتدي بإمام مقيم لكي لا يتم وإذا ترك القصر حرم من ثواب هذه السنة . وهذا بالنسبة : .

أ - للمسافر سفرا جائزا (واجبا مندوبا مباحا) طويلا (مرحلتين فأكثر) تاركا أهله .

ب - للحاج في مزدلفة وعرفة ولو لم يكن السفر طويلا بشرط أن لا يكون من أهلهما في وطنهما (أي لا يقصر الحاج في مزدلفة إن كان من أهلها ولا الحاج في عرفة إن كان من أهلها)